

الدولية⁴، ولا سيّما في ما يخصّ حق الشعوب الأصلية في تقرير مصيرها وحقوقها الجماعية أو العرفية الأخرى. ويجب أيضاً أن تتضمن المدونة صراحةً اعتراف الجمعية العامة للأمم المتحدة بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة كحقّ من حقوق الإنسان⁵، وذلك بغية ضمان الاتّساق بين الصكوك الدولية.

وعلاوة على ذلك، وضع إطار كونيغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي⁶، الذي اعتمد في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في عام 2022، هدفاً تمثّل في خفض المخاطر العامة لمبيدات الآفات بمقدار النصف بحلول عام 2030. وكذلك، قام المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية⁷ في دورته الخامسة بوضع هدفٍ (الهدف A7)⁸، وباعتماد قرار (القرار السابع المتعلّق بمبيدات الآفات العالية الخطورة)، من أجل الحد من أضرار مبيدات الآفات العالية الخطورة⁹ في عام 2023. وأخيراً، أقرّت الدورة السادسة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة¹⁰ في مارس/آذار 2024 القرار 11/6 (مبيدات الآفات العالية الخطورة)¹¹، الذي يشجع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الدول الأعضاء، على اتّخاذ تدابير فاعلة من أجل تحقيق الهدف المتعلّق بمبيدات الآفات العالية الخطورة¹².

ومراعاً لهذه التطورات المستجدة وبناءً على مطالب منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية¹³ وتوصيات الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات¹⁴ الذي عُقد في عام 2022، تقترح منظمة الأغذية والزراعة، بصفتها المنظمة الرائدة في هذه المسألة، بدء عملية تحديث المدونة لأخذ التطورات المستجدة في الاعتبار ومواءمة المدونة مع الإطار الاستراتيجي لمنظمة الأغذية والزراعة للفترة 2022-2031 والصكوك القانونية الدولية الأخرى ذات الصلة.

⁴ منظمة العمل الدولية. 1989. الاتفاقية 169 - اتفاقية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 https://www.ilo.org/sites/default/files/wcmsp5/groups/public/@ed_norm/@normes/documents/normativeinstrument/wcms_c169_ar.pdf

⁵ القرار A/76/L.75 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 26 يوليو/تموز 2022. يدعو القرار الذي يستند إلى نصّ مماثل اعتمده مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في عام 2021 (A/HRC/48L.23/Rev.1)، الدول والمنظمات الدولية ومؤسسات الأعمال إلى تكثيف جهودها من أجل ضمان بيئة صحية للجميع.

⁶ اتفاقية التنوع البيولوجي. 2022. إطار كونيغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، المتفق عليه خلال الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي <https://www.cbd.int/article/cop15-final-text-kunming-montreal-gbf-221222>

⁷ برنامج الأمم المتحدة للبيئة. 2024. الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. الدورة الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية. <https://www.chemicalsframework.org/events/iccm5>

⁸ برنامج الأمم المتحدة للبيئة. الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية <https://www.chemicalsframework.org/page/strategic-objectives-and-targets>

⁹ القرار السابع - مبيدات الآفات العالية الخطورة (الذي اعتمد خلال الدورة الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، بون 2023) <https://www.chemicalsframework.org/sites/default/files/documents/Resolution%20V-11.pdf>

¹⁰ برنامج الأمم المتحدة للبيئة. 2024. الدورة السادسة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة <https://www.unep.org/environmentassembly/unea6>

¹¹ القرار الذي اعتمده جمعية الأمم المتحدة للبيئة في 1 مارس/آذار 2024 - 11/6. مبيدات الآفات العالية الخطورة <https://documents.un.org/doc/undoc/gen/k24/011/43/pdf/k2401143.pdf?token=jQGeug06u3unpGFEMc&fe=true>

¹² برنامج الأمم المتحدة للبيئة. 2024. الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. <https://www.chemicalsframework.org/page/text-global-framework-chemicals>

¹³ تقرير الدورة الثالثة والعشرين لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (ن. 2)

¹⁴ منظمة الأغذية والزراعة. 2022. تقرير الاجتماع الخامس عشر المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات <https://openknowledge.fao.org/handle/20.500.14283/cc5071en>

الإجراءات المقترحة اتخاذها من جانب اللجنة

إنّ اللجنة مدعوة إلى القيام بما يلي:

- (أ) الإقرار بضرورة تحديث المدونة الحالية الصادرة في عام 2014 والمصادقة عليها، وذلك من أجل:
- مواابمتها مع الإطار الاستراتيجي لمنظمة الأغذية والزراعة للفترة 2022-2031، ومع العمليات العالمية والتوجهات المتعلقة بإدارة مبيدات الآفات، بما فيها القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة؛
 - وإضافة إحالات إلى الشعوب الأصلية بهدف احترام حقوقها الفردية والجماعية وصونها؛
 - واستحداث نهج قائم على حقوق الإنسان في ما يخص إدارة مبيدات الآفات.
- (ب) وتوصية منظمة الأغذية والزراعة بتولّي زمام عملية تحديث المدونة وعرضها على الدورة الثلاثين للجنة الزراعة، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وأصحاب المصلحة المعنيين.

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد Baogen Gu

كبير المسؤولين الزراعيين، إدارة الآفات ومبيدات الآفات

شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات

الهاتف: +39 06570 53506

أولاً - معلومات أساسية

- 1- تؤدي مبيدات الآفات دورًا مهمًا في قطاع الزراعة والحراجة والصحة العامة، بفضل مساهمتها في زيادة إنتاج الأغذية والحد من الخسائر في مرحلتها ما قبل الحصاد وما بعده، وكذلك في تجنب الأمراض المنقولة بالنواقل ومكافحتها. وتساعد مبيدات الآفات، متى استُعملت على نحو مناسب، في حماية المحاصيل من الآفات والأمراض النباتية، لكنها قد تؤثر سلبيًا في صحة الإنسان والبيئة أيضًا. لذا ينبغي تعزيز الإدارة السليمة لمبيدات الآفات من أجل الحد قدر المستطاع من مخاطرها على امتداد دورة حياة مبيدات الآفات وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- 2- وتحدد مدونة السلوك الدولية الخاصة بإدارة مبيدات الآفات (المدونة) معايير السلوك وتعطي توجيهات بشأن الإدارة السليمة لمبيدات الآفات. وتعدُّ هذه المدونة مفيدة بشكل خاص للبلدان التي ليست لديها تشريعات وطنية تنظم استخدام مبيدات الآفات، أو أن تشريعاتها الوطنية غير مؤاتية أو عفا عليها الزمن. وتُطبَّق المدونة على نطاق واسع في جميع البلدان الأعضاء تقريبًا وتؤدي دورًا جوهريًا في ضمان الإدارة السليمة لمبيدات الآفات في مختلف أنحاء العالم¹⁵. بيد أن النسخة الحالية تنطوي على بعض الثغرات البارزة، لذا لا بد من تحديثها على وجه السرعة بغية سد تلك الثغرات. فمن المهم بمكان التصدي للمخاطر المحددة المترتبة على الشعوب الأصلية، واستحداث نهج يقوم على حقوق الإنسان، ومواءمة المدونة مع الإطار الاستراتيجي لمنظمة الأغذية والزراعة للفترة 2022-2031 ومع أهداف التنمية المستدامة، وكذلك مع آخر التطورات التي أعقبت الدورة الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية والإطار العالمي للتنوع البيولوجي.
- 3- وعقب الدعوة التي وجهها منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية¹⁶، وتقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئيًا¹⁷، وتوصية الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات¹⁸ الذي انعقد في عام 2022، قررت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية استهلال عملية تحديث المدونة من أجل سد الثغرات المذكورة آنفًا ومراعاة التطورات المستجدة في العمليات العالمية المتعلقة بإدارة مبيدات الآفات.

WHO.FAO 2018 Report of the survey on Global situation of pesticide management in agriculture and public health ¹⁵
<https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/722bfb2-bdd1-454d-b51b-5bfd59fb8ce5/content>

¹⁶ الوثيقة E/C.19/2022/11، تقرير منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية الصادر عن الدورة الحادية والعشرين (25 أبريل/نيسان - 6 مايو/أيار 2022) الفقرة 82، والوثيقة E/C.19/2023/7، تقرير منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية الصادر عن الدورة الثانية والعشرين (17-28 أبريل/نيسان 2023) الفقرة 81.

¹⁷ الجمعية العامة للأمم المتحدة. 2022. A/77/183. تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئيًا، آثار المواد السامة في حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، السيد Marcos Orellana، الفقرة 123 (ج) والفقرة 125 (أ).

¹⁸ منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. 2023. تقرير الاجتماع الخامس عشر المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات - روما، إيطاليا وعبر الإنترنت، 15-18 نوفمبر/تشرين الثاني 2022. روما
<https://openknowledge.fao.org/handle/20.500.14283/cc5071en>

ثانياً- الأساس المنطقي للتحديثات المقترحة

ألف- تأثير مبيدات الآفات في الشعوب الأصلية وحقوقها

4- تتمتع الشعوب الأصلية بحماية قانونية خاصة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان¹⁹، نظرًا إلى طبيعة حقوق الإنسان المتميزة والجماعية الخاصة بها، وإلى علاقتها الوثيقة بأراضيها وأقاليمها ومواردها الطبيعية. وتعدُّ الشعوب الأصلية من بين أكثر الفئات عرضة لمنعها من التمتع بحقوقها نتيجة الأضرار البيئية، وذلك نظرًا إلى العلاقة الوثيقة التي تربطها بالبيئة (A/HRC/25/53)²⁰.

5- وتواجه الشعوب الأصلية تحديات متنامية في ما يخصَّ حقوقها الفردية والجماعية، بما فيها حقها في تقرير مصيرها، وهو ما يؤثر سلبًا في صحتها وبيئتها وعلاقتها بالأراضي والموارد الطبيعية التي تعتمد عليها. وتعدُّ نساء الشعوب الأصلية من بين الفئات الأكثر عرضةً لآثار المتفاوتة لمبيدات الآفات، إذ غالبًا ما يتحملن مسؤولية البحث عن الأغذية في الحقول والغابات والمشاركة في إدارة الأراضي. وغالبًا ما تلامس النساء الحوامل من الشعوب الأصلية الأراضي الملوثة، وهو ما يزيد من خطر إصابتهن بمشاكل صحية أثناء الحمل، من قبيل حالات ولادة جنين ميت، والإجهاض، وولادة أطفال منخفضي الوزن، وانتقال المواد السامة عبر مجرى الدم. ويتأثر أطفال الشعوب الأصلية بشدة بسبب نمو أجسادهم وتطورها، ولا سيما تطوّر الجهاز الصمّاوي والجهاز المناعي. وغالبًا ما تعاني الشعوب الأصلية من آثار مبيدات الآفات، بما فيها مبيدات الآفات العالية الخطورة، المستعملة في الأراضي المجاورة من دون احترام حقّ تلك الشعوب في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة الذي أقرت به الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

6- ويوقّر إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية²¹ الحماية للشعوب الأصلية من المواد الخطرة. وتدعو المادة 19 من الإعلان الدول إلى التشاور والتعاون بحسن نية مع الشعوب الأصلية المعنية، عبر المؤسسات التي تمثلها، للحصول على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة قبل اتخاذ أو تنفيذ أي تدابير تشريعية أو إدارية يمكن أن تمسّها على نحو مباشر أو غير مباشر. وتعترف المادة 29 صراحةً بحق الشعوب الأصلية في حفظ بيئتها والقدرة الإنتاجية لأراضيها وأقاليمها ومواردها وحمايتها، وتقرُّ بأنه يتعيّن على الدول اتخاذ تدابير فعالة لضمان عدم تخزين مواد خطيرة والتخلّص منها في أراضي الشعوب الأصلية أو أقاليمها، من دون موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة، ولرصد صحة الشعوب الأصلية وحفظها ومعالجتها في حال تضررها من هذه المواد. ويمثّل الحق في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة الركيزة الأساسية للتشريعات الدولية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية، كونه يمكن من تنفيذ حقوق عديدة أخرى ويرتبط بها مثل الحق في الحصول على المعلومات، والحق في العلوم، والحق في الأرض، والحق في اللجوء إلى القضاء، والحق في المشاركة المجدية، والحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة.

¹⁹ يتمتع أفراد الشعوب الأصلية دونما تمييز بجميع حقوق الإنسان المعترف بها في القانون الدولي، كما تتمتع الشعوب الأصلية بحقوق جماعية وعرفية لا غنى عنها لوجودها ورفاهيتها وتنميتها المتكاملة كشعوب. انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي اعتمدهت الجمعية العامة في 13 سبتمبر/أيلول 2007 [من دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/61/L.67) و (Add.1) A/RES/61/295].

²⁰ الجمعية العامة للأمم المتحدة 2013. A/HRC/25/53 تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة

وصحية ومستدامة، السيد John H. Knox. الفقرة 76

²¹ الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: قرار / اعتمدهت الجمعية العامة، A/RES/61/295، 2 أكتوبر/تشرين

الأول 2007، المادة 19 والمادة 29.

7- ودعا منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية خلال دورته الحادية والعشرين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى مراجعة المدونة وتعديلها لمواءمتها مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ومع معايير الحماية المنصوص عليها في الاتفاقية 169 الصادرة عن منظمة العمل الدولية التي تنص في الفقرة 82 منها على ما يلي: "يدعو المنتدى الدائم منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية إلى تعديل مدونة قواعد السلوك الدولية الخاصة بإدارة مبيدات الآفات لمراعاة موافقة الشعوب الأصلية الحرة المسبقة المستنيرة."²²

8- وامتناناً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 ووفاءً بالواجبات الدولية الملزمة قانوناً وبالالتزامات المتفق عليها، ينبغي للنسخة المحدثة من المدونة أن تبدد المخاوف وتلي مطالب أجهزة الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان وتستحدث نهجاً قائماً على حقوق الإنسان.

باء- اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في ما يخص إدارة مبيدات الآفات

9- تكتسي حقوق الإنسان أهمية حاسمة لولايتي منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وينبثق التزام المنظمين باحترام حقوق الإنسان وتعزيزها، بصفتها وكالتين متخصصتين من وكالات الأمم المتحدة، من المادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على ما يلي: "[...] تعمل الأمم المتحدة على: [...] أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين."²³ ويؤدي الحق في الغذاء الكافي وتحسين ظروف سكان المناطق الريفية، بالنسبة إلى منظمة الأغذية والزراعة على وجه الخصوص، دوراً جوهرياً بما أنهما يندرجان في دياجعة دستور المنظمة وفي أهدافها الرئيسة²⁴. ويؤدي كذلك الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة دوراً لا يُستهان به بالنسبة إلى منظمة الصحة العالمية، حيث إنه يندرج في دياجعة دستور منظمة الصحة العالمية (1948)²⁵.

10- ويتعيّن على الدول الأعضاء اتّخاذ تدابير فاعلة من أجل تجنّب تعرّض الأفراد والمجتمعات للمواد الخطرة والتقليل من هذا الخطر، وفق القانون الدولي لحقوق الإنسان²⁶. وتنبثق الالتزامات القانونية ومعايير الحماية الدولية، من حقوق الإنسان التي تشمل الحق في الحياة، والحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والحق في الغذاء الكافي، وحق كلّ فرد في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية، من بين جملة من الحقوق الأخرى المحددة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والصكوك الدولية، بما فيها القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة²⁷.

²² منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية. 2022. تقرير الدورة الحادية والعشرين (25 أبريل/نيسان - 6 مايو/أيار 2022).

E/2022/43-E/C.19/2022/11

<https://documents.un.org/doc/undoc/gen/n22/355/73/pdf/n2235573.pdf?token=EJhQOay7te0gzV2wXF&fe=true>.

²³ ميثاق الأمم المتحدة، الفصل التاسع، المادة 55. <https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/chapter-9>.

²⁴ انظر دياجعة دستور منظمة الأغذية والزراعة - <https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/2a15274e-06d8-4018-91c9-26337d638ff6/content>.

²⁵ انظر دستور منظمة الصحة العالمية https://apps.who.int/gb/dgnc/pdf_files/constitution-ar.pdf.

²⁶ الوثيقة A/74/480، تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً.

²⁷ الوثيقة A/HRC/34/48، تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، 24 يناير/كانون الثاني 2017.

11- ويمثّل الاعتراف البارز بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة كحقّ من حقوق الإنسان²⁸ نقطة تحوّل حاسمة في نهج الدول الأعضاء وسعيها إلى إرساء نُظُم زراعية وغذائية أكثر استدامة من وجهة نظر بيئية واقتصادية واجتماعية. ونصّ القرار A/76/L.75 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2022 على أن "الإدارة غير السليمة للمواد الكيميائية والنفايات [...] تؤثر في التمتع ببيئة نظيفة وصحية ومستدامة" ولها "آثار سلبية، مباشرة وغير مباشرة، في التمتع الفعلي بجميع حقوق الإنسان". وتكتسي إدارة مبيدات الآفات أهمية بالغة بالنسبة إلى هذه الحقوق.

12- ويتعرّض السكان الذين يواجهون أوضاعاً هشّة لمخاطر مبيدات الآفات، ولا سيّما مبيدات الآفات العالية الخطورة. وتحظى هذه الفئات السكانية بحماية مُعززة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. والتزمت وكالات الأمم المتحدة، بما فيها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بدعم البلدان في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، تماشياً مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويُعدّ النهج القائم على حقوق الإنسان أحد المبادئ التوجيهية الستة لإطار التعاون بشأن التنمية المستدامة للأمم المتحدة²⁹. وينبغي للدول الأعضاء إيلاء عناية خاصة للفئات السكانية والأشخاص الذين يواجهون أوضاعاً هشّة، ولا سيّما الأطفال، والنساء، والشعوب الأصلية، والأقليات، واللاجئين، والمهاجرين، والعمّال الريفيين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمسنين، والسكان الفقراء.

13- ويضمن اتّباع نهج قائم على حقوق الإنسان في ما يخصّ إدارة مبيدات الآفات، مبدأ العالمية ومبدأ عدم التمييز، ويؤكد أن القرارات المتعلقة بإدارة مبيدات الآفات تركز على العنصر البشري. ويسعى هذا النهج إلى تجنّب الأضرار وإتاحة ديناميكيات المحاسبة من خلال ترسيخ قدرة الحكومات على حماية وضمان حقوق الإنسان المتضررة جزاء تصنيع مبيدات الآفات وبيعها واستخدامها، وكذلك من خلال ضمان توخي الشركات العاملة في مجال مبيدات الآفات العناية الواجبة لاحترام حقوق الإنسان. وإنّ الالتزامات القانونية للدول الأعضاء المنبثقة من النهج القائم على حقوق الإنسان، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الحق في الغذاء الكافي، والحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، والحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة، ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمفهوم الاستدامة. وبذلك من شأن الترويج لحقوق الإنسان وحمايتها في سياق إدارة مبيدات الآفات أن يوجّه نشاط منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في هذا المجال.

جيم- مواءمة مدونة السلوك مع العمليات العالمية ذات الصلة

الانتقال إلى نظم زراعية وغذائية مستدامة واتباع نهج "صحة واحدة"

14- يجري تنفيذ الإطار الاستراتيجي لمنظمة الأغذية والزراعة للفترة 2022-2031 من خلال 20 مجالاً من مجالات الأولوية البرمجية التي تتناول 18 دافعاً حاسماً من دوافع النظم الزراعية والغذائية. ومن بين تلك الدوافع، يرتبط

²⁸ القرار A/76/L.75 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 26 يوليو/تموز 2022. يدعو القرار الذي يستند إلى نصّ مماثل اعتمده مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في عام 2021 (A/HRC/48L.23/Rev.1)، الدول والمنظمات الدولية ومؤسسات الأعمال إلى تكثيف جهودها من أجل ضمان بيئة صحية للجميع.

²⁹ إطار عمل الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة، 2019- <https://unsdg.un.org/ar/resources/dlvy-atar-ml-alam-almthdt> <http://tawn-fy-mjal-altmmyt-almstdam>

كلٌّ من تسويق المدخلات الزراعية، وتبدّل التوجهات في ما يخصّ آثار الآفات والأمراض، ومقاومة مضادات الميكروبات، وسلامة الأغذية وأنماط الأكل الصحية ارتباطاً مباشراً بالإدارة السليمة لمبيدات الآفات³⁰.

15- وتُستخدم مبيدات الآفات لحماية المواشي والنباتات بقصد زيادة الإنتاجية والربحية الزراعية. لكنّ الإدارة السيئة لمبيدات الآفات قد تنطوي على عواقب سلبية تؤثر في صحة المحاصيل فضلاً عن الآثار السلبية في صحة الإنسان والبيئة. وعلاوة على ذلك، من شأن مخلفات مبيدات الآفات في الأغذية أن تلحق الضرر بصحة المستهلكين وأن تؤثر في تجارة المنتجات الزراعية على الصعيد الدولي. ويسفر الاستخدام المفرط والعبثي لمبيدات الآفات المضادة للميكروبات عن نشوء مقاومة لمضادات الميكروبات. وتساهم الإدارة السليمة لمبيدات الآفات بشكل مباشر في مجالات الأولوية البرمجية التالية: المجال 1- الابتكار الأخضر والمجال 3- صحة واحدة الخاصان بإنتاج أفضل؛ المجال 3- أغذية آمنة للجميع والمجال 5- شفافية الأسواق والتجارة الخاصان بتغذية أفضل؛ والمجال 3- التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية من أجل الأغذية والزراعة الخاص ببيئة أفضل. وتحقيقاً للأهداف المتوخاة في الإطار الاستراتيجي لمنظمة الأغذية والزراعة للفترة 2022-2031، من المزمع تعزيز إدارة مبيدات الآفات من خلال نهج مبتكر وتعاوني أكثر. لذا يرمي التحديث المقترح للمدونة إلى توفير الدعم الفاعل للتحوّل إلى نظم زراعية وغذائية مستدامة.

التقدم المحرز في إدارة المواد الزراعية الكيميائية على الصعيد العالمي

16- شهد العالم تطورات عدّة متعلّقة بإدارة مبيدات الآفات. واكتسبت الآثار السلبية المتفاوتة لمبيدات الآفات العالية الخطورة على صحة الإنسان والبيئة بصورة خاصة، مزيداً من الاعتراف. وما تزال مبيدات الآفات العالية الخطورة هذه تثير قلقاً بالغاً لدى العديد من البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، نظراً إلى استخدامها على نطاق واسع، وإلى تداعياتها السلبية على صحة الإنسان والبيئة، وإلى غياب التشريعات الملائمة التي من شأنها أن تحمي السكان والبيئة من الآثار الضارة على نحو فاعل³¹.

17- واعتمد عدد من الأهداف والقرارات العالمية في الآونة الأخيرة للحدّ من الأضرار الناجمة عن مبيدات الآفات العالية الخطورة، وذلك إلى حدّ كبير بسبب تداعياتها على صحة الإنسان والبيئة. واعتمد الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب في مأمن من الأضرار الناتجة عن المواد الكيميائية والنفايات³² - خلال الدورة الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في سبتمبر/أيلول 2023. ويتضمن هذا الإطار العالمي الهدف A7 الذي يشير إلى أن "أصحاب المصلحة اتّخذوا بحلول عام 2035، تدابير فاعلة من أجل التخلص من مبيدات الآفات العالية الخطورة في قطاع الزراعة حيث لم تتم إدارة المخاطر وحيث تتوافر حلول بديلة آمنة وبأسعار معقولة، وكذلك من أجل تعزيز تطبيق هذه الحلول البديلة وضمّان توافرها." وتشمل الأهداف الأخرى التي اعتمدت في الدورة الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية والتي تتعلّق بالمدونة، أهدافاً بشأن منع تجارة المواد الكيميائية غير المشروعة

³⁰ الوثيقة CL 165/3 [https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/f8f22f15-7728-4adf-8278-](https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/f8f22f15-7728-4adf-8278-12e94b6b6d0f/content)

[12e94b6b6d0f/content](https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/f8f22f15-7728-4adf-8278-12e94b6b6d0f/content)
van den Berg, H., Gu, B., Grenier, B., Kohlschmid, E., Al-Eryani, S., da Silva Bezerra, H.S., Nagpal, B.N., Chanda, E.,³¹ Gasimov, E., Velayudhan, R. and Yadav, R.S., 2020. Pesticide lifecycle management in agriculture and public health: Where are the gaps?. Science of the Total Environment, 742, p.140598.

³² برنامج الأمم المتحدة للبيئة. الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. (n. 6) <https://www.chemicalsframework.org/events/iccm5>

(الهدف A4)، وتنظيم تصدير المواد الكيميائية المحظورة وطنياً (الهدف A5)، وتنفيذ النظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها (الهدف B6).

18- وفي مارس/آذار 2024، اعتمدت الدورة السادسة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة للقرار UNEP/EA.6/L.14³³ (مبيدات الآفات العالية الخطورة) الذي يشجع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الأعضاء، على اتخاذ تدابير فاعلة من أجل التخلص من مبيدات الآفات العالية الخطورة في قطاع الزراعة، تماشياً مع الهدف A7 من الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية المشار إليه أعلاه، ودعت أيضاً الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى الانضمام إلى التحالف العالمي بشأن مبيدات الآفات العالية الخطورة الطوعي والمتعدد أصحاب المصلحة، الذي جرى تأسيسه ضمن الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب في مأمن من الأضرار الناتجة عن المواد الكيميائية والنفايات³⁴.

التصدي لمخاطر مبيدات الآفات المترتبة على التنوع البيولوجي

19- يعتمد قطاع الزراعة إلى حد كبير على التنوع البيولوجي ومكوناته وعلى وظائف النظام الإيكولوجي والخدمات التي توفرها الكائنات. ولكن الزراعة تمثل في الوقت عينه أحد أبرز عوامل فقدان التنوع البيولوجي³⁵. وفرض استخدام الأراضي والمياه والمدخلات الخارجية مثل مبيدات الآفات على نحو مكثف ضغوطاً جسمية على الكائنات التي تعيش في النظم الإيكولوجية البرية والمائية. ويُفضي الاستخدام غير السديد لمبيدات الآفات إلى تلوث التربة والمياه ويلحق الضرر بالكائنات، مما يؤدي إلى تدهور التنوع البيولوجي وتراجع وظائف النظام الإيكولوجي، بما في ذلك الآثار الضارة المترتبة على خدمات التلقيح. وزادت هذه الآثار السلبية لمبيدات الآفات على التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من حدة المخاوف العالمية إزاء فقدان التنوع البيولوجي الناتج عن مبيدات الآفات.

20- وكان إطار كوفمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي [القرار 15/4] قد اعتمد خلال الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، في ديسمبر/كانون الأول 2022. وتضمن هذا الإطار الهدف 7 الرامي إلى الحد من مخاطر التلوث ومن الآثار الضارة للتلوث الناتجة عن جميع المصادر بحلول عام 2030 إلى مستويات لا تضر بالتنوع البيولوجي ووظائف النظام الإيكولوجي وخدماته، مع مراعاة الآثار المتراكمة، بما في ذلك: [...]، من خلال التخفيف من المخاطر العامة لمبيدات الآفات والمواد الكيميائية العالية الخطورة إلى النصف على الأقل، عن طريق الإدارة المتكاملة للآفات القائمة على العلوم، مع مراعاة الأمن الغذائي وسبل كسب العيش [...]". ويكتسي هذا الهدف أهمية خاصة للمدونة، ولا سيما في ما يخص الاستخدام المفرط لمبيدات الآفات في قطاع الزراعة. ويهدف التحديث المقترح للمدونة إلى التصدي لهذه المسائل في ضوء أهداف إطار كوفمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، الرامية إلى الحد من آثار مبيدات الآفات في التنوع البيولوجي ووظائف النظام الإيكولوجي.

³³ برنامج الأمم المتحدة للبيئة. UNEP/EA.6/L.14. <https://www.unep.org/environmentassembly/unea6/outcomes>

³⁴ المرجع نفسه (n. 6) <https://www.chemicalsframework.org/events/iccm5>

³⁵ Oakley, J.L. and Bicknell, J.E., 2022. *The impacts of tropical agriculture on biodiversity: A meta-analysis*. *Journal of Applied Ecology*, 59(12), pp.3072-3082.

ثالثاً- آلية التنفيذ المقترحة وأبرز مراحلها

21- من المقترح أن تتولّى منظمة الأغذية والزراعة تحديث المدونة بالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية وبدعم من مجموعة عمل من المتوقع أن تتكوّن من أمانة الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات، فضلاً عن دائرة قانون التنمية، والموظفين المعيّنين في وحدة الشعوب الأصلية، وشعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات، وشعبة التحوّل الريفي والمساواة بين الجنسين في منظمة الأغذية والزراعة. وستحظى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بدعم الاجتماع المشترك بشأن إدارة مبيدات الآفات، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأصحاب مصلحة آخرين، عملاً بتوجيهات الدورة التاسعة والعشرين للجنة الزراعة، وأي توجيهات أخرى صادرة عن مكتب لجنة الزراعة خلال فترة ما بين الدورات، حسب الاقتضاء.

22- ومن المتوقع أن يتبع تحديث المدونة الجدول الزمني والمحطات البارزة التالية:

- التماس توجيهات الدورة التاسعة والعشرين للجنة الزراعة بشأن تحديث المدونة (سبتمبر/أيلول 2024)؛
- قيام الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات بعقد مناقشات بشأن المسائل الرئيسية التي يجب تنقيحها وبالاتفاق عليها، عملاً بتوجيهات الدورة التاسعة والعشرين للجنة الزراعة، وإنشاء مجموعة العمل المقترحة لتحديث المدونة (أكتوبر/تشرين الأول 2024)؛
- التعاون والتشاور بين الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات ومجموعة العمل المقترحة في ما يخصّ تحديث المدونة تماشياً مع توجيهات الدورة التاسعة والعشرين للجنة الزراعة (أكتوبر/تشرين الأول 2024-أكتوبر/تشرين الأول 2025)؛
- قيام الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات بمناقشة النسخة المحدّثة وبالموافقة عليها في الاجتماع الثامن عشر المشترك بشأن إدارة مبيدات الآفات (أكتوبر/تشرين الأول 2025)؛
- عقد مشاورات موسّعة مع وكالات الأمم المتحدة المعنية، وأعضاء منظمة الأغذية والزراعة، وأصحاب المصلحة، بما في ذلك على المستويات الوطنية والإقليمية الفرعية والإقليمية قبل حلول شهر مارس/آذار 2026؛
- عقد لقاء مشترك بين الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن إدارة مبيدات الآفات ومكتب الدورة الثلاثين للجنة الزراعة من أجل استعراض مسودة المدونة المحدّثة والموافقة عليها (بحلول أبريل/نيسان 2026)؛
- عرض مسودة المدونة المحدّثة على الدورة الثلاثين للجنة الزراعة لمناقشتها وإقرارها (سبتمبر/أيلول 2026)؛
- عرض المدونة المحدّثة على مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة في عام 2027.